

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٠٦ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون

رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٦٥ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنفيذ حكم المادة

(١١١) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

خلال السنة المالية ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير المالية والتضامن الاجتماعى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعدل طريقة السداد الموضحة قرين الأجزاء الشهرية المستحقة عن أشهر (أبريل -

مايو - يونية) من القسط السنوى الأول المستحق للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى

الواردة بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٦٥ لسنة ٢٠١٩ المشار

إليه لتكون بموجب سندات قابلة للتداول تصدر على الخزنة العامة لصالح صندوق

التأمين الاجتماعى بمتوسط سعر الفائدة على السندات التى تصدر بذات الآجال ،

وذلك بدلاً من سدادها نقدياً .

وبذلك تكون وزارة المالية قد سددت بنهاية العام المالى الحالى القسط السنوى المستحق عليها بموجب المادة (١١١) سالفه الذكر للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى والبالغ (١٦٠,٥) مليار جنيه على النحو التالى :

	مليار جنيه
سداد نقدى .	٩٠,٣٧٥
سداد بسندات قابلة للتداول .	٧٠,١٢٥
جملة	١٦٠,٥

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٥ أبريل سنة ٢٠٢٠ م)

رئيس مجلس الوزراء .

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى